



منشور

إجراءات رقم (١٦) لسنة ٢٠٢١

بالأهمية إلى :-

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .
- كتاب مدير عام المكتب الفني بمكتب رئيس المصلحة رقم ٦١٨٨ / ط المؤرخ في ٢٠٢١/٨/١ ٢٠٢١ بخصوص قواعد صرف المساندة التصديرية المعتمدة من مجلس الوزراء.
- وكذا كتاب السيد الأستاذ/ رئيس الإدارة المركزية لجمارك الواردات والصادرات الجويه رقم ٣٤٨ بتاريخ ٢٠٢١/٤/٥ بخصوص قواعد الاعتداد بالبيانات الواردة بنموذج (SAD) كمصدر فعلى .
- تاشيره السيد الأستاذ وكيل اول الوزارة رئيس مصلحة الجمارك على المذكرة المعروضة على سيادته من السيد الأستاذ مدير عام المكتب الفني لرئيس المصلحة المؤرخه في ٢٠٢١/٩/١٢ بـ " أ.م للسياسات والإجراءات لإصدار المنشور "

يراهي الالتزام بما يلي :-

- أولاً:-** يراعى عند الحصول على المستندات المقدمة للحصول على المساندة التصديرية ان يقدم نموذج SAD والذي يحتوى على كافة بيانات الشحنه مرفقا به فاتورة تكون مطابقة لبيانات المصدر الفعلى موقعة وممهورة بخاتم الشعار التى تم مطابقتها من قبل مأمور الجمرک بالموقع .
- ثانياً:-** لا يتم ختم SAD بخاتم المصدر الفعلى فيما عدا الحالات الآتية :-
- (١) فى حالة الاختلاف بين الكميات المصدرة فعلياً والكميات المذكورة على نموذج SAD نتيجة الإدراج الخطأ للمصدر الفعلى .
 - (٢) فى جمرک الصادرات البرية يتم ختم نموذج SAD بخاتم اكلاشية المصدر الفعلى وذلك نظرا لطبيعة عمل جمرک الصادرات البرية الذى يحصل على تمام التصدير بالكميات المصدرة فعلياً من قبل جمرک الوصول .
- ثالثاً:-** يراعى ان يكون خاتم المصدر الفعلى الموقع والمهور بخاتم الشعار مطابق للفاتورة المرفقة الموقعه والمهوره بخاتم الشعار.
- للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة .**

رئيس الإدارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية

{ د / نبوى جابر شحاته }
٢٠٢١

مدير عام

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

{ هانى كليم }
بامنت
محمديان

الإسكندرية فى ٢٥/٩/٢٠٢١
نصر/ منشورات ٢٠٢١ / ٨٩